

اذة أسماء تنوري الودغيري

أستاذة التعليم العالي
جامعة محمد الخامس الرباط
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي
مخامية مقبولة لدى محكمة النقض

وسائل الأداء والائتمان في التشريع المغربي

الشيك والبطاقة البنكية - الكمبيالة والسند لأمر

تقديم

الدكتور عز الدين بنستي

أستاذ التعليم العالي
جامعة الحسن الثاني
كلية الحقوق، عين الشق الدار البيضاء

الطبعة الأولى

2024



الفهرس

3	تقديم
5	مقدمة
8	أولاً: تعريف الأوراق التجارية
9	ثانياً: خصائص الأوراق التجارية
9	1) الأوراق التجارية سنداً شكلياً
9	2) الأوراق التجارية تتضمن قيمتها نقداً
10	3) الأوراق التجارية سنداً قابلاً للتداول
10	4) الأوراق التجارية تمثل ديناً قصيراً الأجل
11	ثالثاً: تمييز الأوراق التجارية عن السندات الأخرى المشابهة
11	1) الأوراق التجارية والأوراق النقدية
12	2) الأوراق التجارية والقيم المنقولة
12	أ- من حيث المدة:
12	ب- من حيث القيمة:
13	ج- من حيث الخصم:
13	د- من حيث المصدر:
13	رابعاً: المراحل التاريخية للأوراق التجارية
16	خامساً: الأوراق التجارية في التشريع المغربي
19	القسم الأول: وسائل الائتمان
21	الباب الأول: الكمبيالة
21	أولاً: أصل كلمة كمبيالة

- 21..... ثانيا: تعريف الكمبيالة
- 22..... ثالثا: وظائف الكمبيالة
- 22..... (1) الكمبيالة أداة صرف:
- 23..... (2) الكمبيالة أداة وفاء:
- 24..... (3) الكمبيالة أداة اتقان:
- 25..... الفصل الأول: إنشاء الكمبيالة
- 25..... المبحث الأول: الشروط الموضوعية لإنشاء الكمبيالة
- 25..... المطلب الأول: الأهلية:
- 27..... المطلب الثاني: الرضى:
- 28..... المطلب الثالث: المحل والسبب:
- 30..... المبحث الثاني: الشروط الشكلية:
- 30..... المطلب الأول: الكتابة:
- 31..... المطلب الثاني: البيانات الإلزامية:
- 32..... الفقرة الأولى: تسمية كمبيالة مدرجة في نص السند ذاته
- 32..... الفقرة الثانية: الأمر التاجز بأداء مبلغ من النقود
- 35..... الفقرة الثالثة: اسم المسحوب عليه:
- 36..... الفقرة الرابعة: تعيين ميعاد الاستحقاق:
- 38..... الفقرة الخامسة: تعيين مكان الوفاء:
- 39..... الفقرة السادسة: اسم المستفيد:
- 40..... الفقرة السابعة: تعيين تاريخ ومكان إنشاء الكمبيالة
- 40..... أولا: تعيين تاريخ إنشاء الكمبيالة
- 41..... ثانيا: تعيين مكان إنشاء الكمبيالة

- 42..... الفقرة الثامنة: اسم وتوقيع المساحب
- 43..... المطلب الثالث: جزاء تخلف أحد البيانات الإلزامية
- 43..... الفقرة الأولى: إهمال أحد البيانات الإلزامية
- 45..... الفقرة الثانية: الكمبيالة الناقصة
- 46..... الفقرة الثالثة: تحريف بيانات الكمبيالة *Altération des mentions*
- 48..... المطلب الرابع: البيانات الاختيارية *Mentions facultatives*
- 49..... الفقرة الأولى: البيانات التي لا تؤثر على الكمبيالة
- 49..... أولا: بيان وصول القيمة: *valeur fournie*
- 49..... ثانيا: بيان مقابل الوفاء أو الرصيد:
- 49..... ثالثا: بيان إخطار أو عدم إخطار المسحوب عليه:
- 50..... الفقرة الثانية: البيانات الاختيارية التي تؤثر على الالتزامات الصرفية
- 50..... أولا: بيان ليست لأمر *Clause non à ordre*
- 50..... ثانيا: بيان عدم القبول أو عدم التقديم للقبول
- 51..... ثالثا: بيان التقديم الإلزامي للقبول
- 52..... رابعا: بيان الرجوع بدون مصاريف أو تشترط المنع عن إقامة الاحتجاج *Clause retour sans frais ou sans protêt*
- 52..... خامسا: بيان عدم الضمان *Clause sans garantie*
- 53..... سادسا: بيان المحل المختار *Clause de domiciliation*
- 54..... سابعا: بيان السحب بنظير واحد
- 54..... أجمعد التظاير *pluralité d'exemplaires*
- 56..... ب- تعدد النسخ:
- 57..... الفصل الثاني: تداول الكمبيالة

- 57..... أولاً: تعريف التظهير.
- 58..... ثانياً: تاريخ التظهير.
- 59..... ثالثاً: شروط التظهير.
- 60..... المبحث الأول: أقسام التظهير حسب الشكل.
- 60..... المطلب الأول: التظهير الاسمي.
- 61..... المطلب الثاني: التظهير للحامل.
- 61..... المطلب الثالث: التظهير على بياض.
- 62..... المبحث الثاني: أقسام التظهير حسب الغرض منه.
- 63..... المطلب الأول: التظهير الناقل للملكية.
- 63..... الفقرة الأولى: شروط التظهير الناقل للملكية.
- 63..... أولاً: الشروط الموضوعية.
- 63..... 1 - الأهلية:
- 64..... 2 - الرضى:
- 64..... 3 - الصفة:
- 64..... 1 - الحامل الشرعي *Porteur légitime*.
- 65..... 2 - نائب الحامل الشرعي:
- 65..... 4 - المحل:
- 65..... 5 - السبب:
- 66..... ب - بالنسبة للمظهر إليه.
- 66..... 1 - الأهلية:
- 67..... 2 - الرضى:
- 67..... ثانياً: الشروط الشكلية.

- أ - ضرورة الكتابة: 67
- ب - تاريخ التظهير 68
- ج - تعيين المستفيد من التظهير: المظهر إليه 69
- 1) التظهير الاسمي: Endossement nominatif 69
- 2) التظهير على بياض endossement en blanc 69
- 3) التظهير للحامل Endossement au porteur 70
- د - توقيع المظهر: 71
- الفقرة الثانية: آثار التظهير الناقل للملكية 71
- أولاً: انتقال الحقوق الناشئة عن الكمبيالة إلى المظهر إليه 71
- ثانياً: التزام المظهر بالضمان 73
- ثالثاً: عدم جواز الاحتجاج بالدفع 75
- أ - شروط قاعدة عدم التمسك بالدفع 76
- 1 - أن يكون المدعي حاملاً شرعياً للكمبيالة 76
- 2 - أن يكون حامل الكمبيالة حسن النية 77
- ب - نطاق قاعدة تظهير الدفع 78
- 1 - الدفع التي لا يمكن الاحتجاج بها ضد الحامل 79
- الدفع بعيوب الرضى 79
- الدفع بعدم مشروعية السبب 80
- 2 - الدفع التي يمكن التمسك بها اتجاه الحامل 81
- الدفع المتعلقة بالعلاقة بين الحامل والمدين المصرفي 81
- الدفع الموضوعية 81
- المطلب الثاني: التظهير التوكيلي Endossement par procuration 84

- 84 الفقرة الأولى: شروط التظهير التوكيلي
- 84 أولاً: الشروط الموضوعية
- 85 ثانياً: الشروط الشكلية
- 86 الفقرة الثانية: آثار التظهير التوكيلي
- 86 أولاً: آثار التظهير التوكيلي بالنسبة إلى طرفيه
- 88 ثانياً: آثار التظهير التوكيلي بالنسبة للغير
- 89 المطلب الثالث: التظهير التأميني Endossement pignoratif
- 89 الفقرة الأولى: شروط التظهير التأميني
- 89 أولاً: الشروط الموضوعية
- 90 ثانياً: الشروط الشكلية
- 90 الفقرة الثانية: آثار التظهير التأميني
- 90 أولاً: آثار التظهير التأميني بالنسبة إلى طرفيه
- 91 ثانياً: آثار التظهير التأميني بالنسبة للغير
- 93 الفصل الثالث: ضمانات الوفاء بقيمة الكمبيالة
- 93 المبحث الأول: مقابل الوفاء (المزونة) Provision
- 94 المطلب الأول: شروط وجود مقابل الوفاء
- 94 الفقرة الأولى: أن يكون مقابل الوفاء ديناً يملغ من النقود
- 94 الفقرة الثانية: أن يكون مقابل الوفاء موجوداً في تاريخ استحقاق الكمبيالة
- 94 الفقرة الثالثة: أن يكون مقابل الوفاء مستحق الأداء في تاريخ استحقاق الكمبيالة
- 95 الفقرة الرابعة: ألا يقل دين مقابل الوفاء عن مبلغ الكمبيالة

- المطلب الثاني: إثبات وجود مقابل الوفاء..... 96
- الفقرة الأولى: إثبات وجود المقابل في العلاقة بين المسحوب عليه
والحامل..... 96
- الفقرة الثانية: إثبات وجود المقابل في علاقة المسحوب عليه بالساحب..... 97
- الفقرة الثالثة: إثبات وجود مقابل الوفاء في علاقة الساحب بالحامل
المهمل..... 98
- المطلب الثالث: حقوق حامل الكمبيالة على مقابل الوفاء..... 98
- الفقرة الأولى: مضمون حق الحامل على مقابل الوفاء..... 99
- الفقرة الثانية: آثار انتقال ملكية مقابل الوفاء للحامل..... 100
- 1- عدم جواز التصرف في مقابل الوفاء أو استرداده..... 101
- 2- حق الحامل في إقامة دعوى المطالبة بمقابل الوفاء:..... 101
- 3- عدم جواز حجز على مقابل الوفاء من طرف دائني الساحب:..... 101
- 4- التسوية والتصفية القضائية لأموال الساحب والمسحوب عليه:..... 102
- المبحث الثاني: القبول L'acceptation..... 102
- المطلب الأول: تقديم الكمبيالة للقبول..... 103
- الفقرة الأولى: حالات إلزامية تقديم الكمبيالة للقبول..... 104
- أولاً: إذا تضمنت الكمبيالة شرط التقديم للقبول..... 104
- ثانياً: إذا كانت الكمبيالة واجبة الدفع بعد مدة من الاطلاع..... 105
- الفقرة الثانية: حالات منع الحامل من تقديم الكمبيالة للقبول..... 106
- أولاً: إذا كانت الكمبيالة واجبة الدفع بمجرد الاطلاع..... 106
- ثانياً: إذا تضمنت الكمبيالة شرط عدم تقديم الكمبيالة للقبول
أو شرط عدم القبول..... 106

107	المطلب الثاني: شروط القبول
107	الفقرة الأولى: الشروط الموضوعية
108	الفقرة الثانية: الشروط الشكلية
108	أولاً: الكتابة
109	ثانياً: التوقيع
110	ثالثاً: تاريخ القبول
110	المطلب الثالث: أنواع القبول
110	الفقرة الأولى: القبول الجزئي والقبول المعدل
110	أولاً: القبول الجزئي Acceptation partielle
111	ثانياً: القبول المعدل Acceptation modifiée
112	الفقرة الثانية: القبول بالتدخل أو بالوساطة
113	أولاً: شروط القبول بالتدخل
113	أ- الشروط الخاصة بالكمبيالة:
114	ب: شروط خاصة بالأطراف:
114	1- بالنسبة للمتدخل:
115	2- بالنسبة للمتدخل لفائدته:
115	ج- شروط خاصة بشكل القبول بالتدخل:
116	ثانياً: آثار القبول بالتدخل
116	1 - أثر القبول بطريق التدخل في العلاقة بين القابل والحامل
117	2- أثر القبول بطريق التدخل في العلاقة بين القابل والشخص الذي تم القبول لمصلحته والمدينين الآخرين:
117	المطلب الرابع: آثار قبول ورفض الكمبيالة

- 117..... الفقرة الأولى: آثار القبول
- 117..... أولاً: آثار القبول في العلاقة بين المسحوب عليه القابل والحامل
- 119..... ثانياً: آثار القبول في العلاقة بين المسحوب عليه القابل بالساحب
- 120..... ثالثاً: آثار القبول في العلاقة بين الحامل والساحب
- 120..... الفقرة الثانية: آثار رفض القبول
- 121..... أولاً: آثار رفض القبول بالنسبة للمسحوب عليه
- 121..... ثانياً: آثار رفض القبول بالنسبة لباقي الموقعين
- 122..... المبحث الثالث: تضامن الموقعين
- 123..... المطلب الأول: مضمون التضامن المصرفي
- 124..... المطلب الثاني: آثار التضامن المصرفي
- 126..... المبحث الرابع: الضمان الاحتياطي L'Aväl
- 127..... المطلب الأول: شروط الضمان الاحتياطي
- 127..... الفقرة الأولى: الشروط الموضوعية
- 127..... أولاً: الأهلية
- 127..... ثانياً: الرضى
- 128..... ثالثاً: محل الضمان
- 128..... رابعاً: السبب
- 128..... الفقرة الثانية: الشروط الشكلية
- 128..... أولاً: الكتابة
- 129..... ثانياً: التوقيع
- 130..... ثالثاً: تعيين الشخص المضمون
- 130..... المطلب الثاني: آثار الضمان الاحتياطي

- 130..... الفقرة الأولى: علاقة الضامن الاحتياطي بالحامل
- 132..... الفقرة الثانية: علاقة الضامن الاحتياطي بالمضمون والموقعين الآخرين
- 134..... الفصل الرابع: الوفاء بقية الكمبيالة
- 134..... المبحث الأول: الوفاء بالالتزام الثابت في الكمبيالة
- 134..... المطلب الأول: استحقاق الكمبيالة
- 135..... الفقرة الأولى: صور تعيين تاريخ الاستحقاق
- أولاً: الكمبيالة المستحقة الأداء بمجرد الاطلاع
136..... Lettre de change payable à vue
- 137..... ثانياً: الكمبيالة المستحقة الأداء بعد مدة من الاطلاع
- ثالثاً: الكمبيالة المستحقة الأداء بعد مدة معينة من تاريخ تحريرها
139..... Lettre de change payable à un certain délai de date
- رابعاً: الكمبيالة المستحقة الأداء في تاريخ معين
139..... Lettre de change payable à jour fixe
- 140..... الفقرة الثانية: طرق احتساب مواعيد الاستحقاق
- 141..... المطلب الثاني: أحكام الوفاء وشروطه
- 141..... الفقرة الأولى: مكان الوفاء
- 143..... الفقرة الثانية: الوفاء الجزئي
- 144..... الفقرة الثالثة: التعرض على الوفاء
- 144..... أولاً: حالة ضياع الكمبيالة أو سرقتها
- 146..... ثانياً: حالة التسوية أو التصفية القضائية للحامل
- 146..... الفقرة الرابعة: آثار الوفاء
- 146..... أولاً: الوفاء بواسطة المسحوب عليه

- 146..... ثانيا: الوفاء بواسطة أحد الموقعين على الكمبيالة
- 147..... المبحث الثاني: الامتناع عن الوفاء
- 148..... المطلب الأول: إثبات رفض الأداء
- 148..... الفقرة الأولى: إلزامية إقامة احتجاج بعدم الأداء
- 149..... أولا: شكل الاحتجاج
- 150..... ثانيا: تاريخ تقديم الاحتجاج
- 150..... أ: تاريخ تقديم احتجاج عدم القبول:
- 150..... ب: تاريخ تقديم احتجاج عدم الوفاء:
- 151..... ثالثا: مكان تقديم الاحتجاج ومضاريفه
- 152..... رابعا: آثار الاحتجاج
- 153..... الفقرة الثانية: حالات الإعفاء من إقامة الاحتجاج
- 153..... أولا: حالات الإعفاء القانوني
- 153..... أ- احتجاج عدم القبول يفني عن احتجاج عدم الوفاء:
- 154..... ب- التسوية أو التصفية القضائية للمسحوب عليه:
- 154..... ج- التسوية أو التصفية القضائية لمصاحب كمبيالة غير قابلة للقبول:
- 154..... د- حالة القوة القاهرة:
- 155..... ثانيا: حالة الإعفاء الاتفاقي
- 156..... المطلب الثاني: إجراءات تحصيل قيمة الكمبيالة
- 156..... الفقرة الأولى: تاريخ الإعلام
- 157..... الفقرة الثانية: شكل الإعلام
- 157..... الفقرة الثالثة: لمن يوجه الإعلام؟
- 158..... الفقرة الرابعة: جزاء الإخلال بالإعلام

- المبحث الثالث: الرجوع الصرفي 158
- المطلب الأول: حالات الرجوع الصرفي 158
- الفقرة الأولى: الرجوع في تاريخ الاستحقاق 159
- الفقرة الثانية: حالات الرجوع الصرفي قبل أجل الاستحقاق 159
- أولاً: امتناع المسحوب عليه عن قبول الكمبيالة كلياً أو جزئياً 159
- ثانياً: التسوية أو التصفية القضائية للمسحوب عليه 160
- ثالثاً: توقف المسحوب عليه عن الدفع وحجز أمواله دون جدوى 160
- رابعاً: التسوية أو التصفية القضائية لساحب كمبيالة مشروط بعدم تقديمها للقبول 161
- المطلب الثاني: ممارسة حق الرجوع الصرفي 161
- الفقرة الأولى: رجوع الحامل على الملتزمين بالوفاء 161
- الفقرة الثانية: رجوع الملتزمين بعضهم على بعض 165
- أولاً: حق المسحوب عليه بالرجوع (إذا قام بالوفاء) 165
- ثانياً: حق الساحب بالرجوع (إذا قام بالوفاء) 166
- ثالثاً: حق رجوع المظهرين (إذا قام بالوفاء أحد المظهرين) 166
- رابعاً: حق الضامن الاحتياطي والموفي بطريق التدخل في الرجوع 167
- الفقرة الثالثة: سقوط حق الرجوع الصرفي 167
- أولاً: سقوط حق الحامل بسبب الإهمال 167
- أحالات سقوط حق الحامل في الرجوع بسبب الإهمال: 167
- ب- آثار الإهمال: 169
- 1- في العلاقة بين الحامل المهمل والساحب: 169
- 2- في العلاقة بين الحامل المهمل والمسحوب عليه: 169

- 3- في العلاقة بين الحامل المهمل والمظهرين: 170
- 4- في العلاقة بين الحامل المهمل والضامن الاحتياطي والقابل بطريق
التدخل: 170
- ثانياً: سقوط حق الحامل بسبب التقادم la prescription 171
- 1- أحكام التقادم الصرهي: 172
- (1) مدة التقادم الصرهي: 172
- 1- تقادم دعوى الصرهي ضد المسحوب عليه القابل. 172
- 2- تقادم دعوى الحامل الصرهي ضد الساحب والمظهرين وضامنيهم
الاحتياطيين. 173
- 3- تقادم دعاوى المظهرين الصرهي ضد بعضهم البعض وضد الساحب. 175
- (2) انقطاع أجل التقادم الصرهي: 175
- ب- آثار التقادم الصرهي: 176
- 1- الإقـرار: 177
- 2- اليمين: 177
- الباب الثاني: السند لأمر. 179
- الفصل الأول: مضمون السند لأمر. 181
- المبحث الأول: تعريف السند لأمر. 181
- المبحث الثاني: تمييز السند لأمر عن الكمبيالة. 181
- المطلب الأول: أوجه الاختلاف بين السند لأمر والكمبيالة. 182
- الفقرة الأولى: من حيث الصفة التجارية. 182
- الفقرة الثانية: من حيث الأطراف. 182
- الفقرة الثالثة: من حيث مقابل الوفاء والقبول. 183

184	الفقرة الرابعة: بخصوص النظائر
184	المطلب الثاني: أوجه التشابه
186	المبحث الثاني: شروط إنشاء السند لأمر
186	المطلب الأول: الشروط الموضوعية
186	الفقرة الأولى: الأهلية
187	الفقرة الثانية: الرضى
187	الفقرة الثالثة: المحل
187	الفقرة الرابعة: السبب
188	المطلب الثاني: الشروط الشكلية
188	الفقرة الأولى: الكتابة
189	الفقرة الثانية: البيانات الإلزامية
190	الفقرة الثالثة: جزاء تخلف أحد البيانات الإلزامية
193	القسم الثاني: وسائل الأداء
195	الباب الأول: الشيك
195	الفصل الأول: مفهوم الشيك وخصائصه
195	المبحث الأول: تعريف الشيك ونشأته
195	المطلب الأول: تعريف الشيك
198	المطلب الثاني: مراحل نشأة الشيك
200	المبحث الثاني: أهمية الشيك وخصائصه
200	المطلب الأول: أهمية الشيك
200	المطلب الثاني: خصائص الشيك
203	الفصل الثاني: إنشاء الشيك

- المبحث الأول: الشروط الموضوعية 203
- المطلب الأول: الأهلية 203
- المطلب الثاني: الرضى 205
- المطلب الثالث: المحل 205
- المطلب الرابع: السبب 205
- المبحث الثاني: الشروط الشكلية وآثار تخلفها 206
- المطلب الأول: الكتابة 206
- المطلب الثاني: البيانات الإلزامية 208
- الفقرة الأولى: بيانات الشيك 208
- أولاً: تسمية الشيك 208
- ثانياً: الأمر الناجز يدفع مبلغ معين من النقود 209
- ثالثاً: اسم المسحوب عليه 210
- رابعاً: مكان الوفاء 211
- خامساً: تاريخ ومكان إنشاء الشيك 212
- أستاريخ إنشاء الشيك 212
- بذ: مكان إنشاء الشيك 213
- سادساً: اسم وتوقيع صاحب الشيك 213
- أ: اسم المسحوب 213
- ب: توقيع المسحوب 214
- المطلب الثالث: الجزاءات المترتبة على تخلف الشروط الشكلية 215
- الفقرة الأولى: تخلف الكتابة 215
- الفقرة الثانية: إغفال البيانات الإلزامية 216

- المطلب الرابع: البيانات الاختيارية..... 217
- الفقرة الأولى: البيانات الاختيارية الجائز إدراجها في الشيك..... 217
- أولاً: تعيين المستفيد..... 217
- ثانياً: بيان سبب الوفاء..... 218
- ثالثاً: بيان الوفاء في محل مختار clause de domiciliation..... 218
- رابعاً: بيان عدم الضمان..... 219
- خامساً: بيان الرجوع بدون مصاريف أو بدون بروتستو..... 219
- سادساً: شرط السحب بأكثر من نظير..... 220
- الفقرة الثانية: البيانات الاختيارية التي لا يجوز إدراجها في الشيك 221
- أولاً: تاريخ الاستحقاق..... 222
- ثانياً: شرط القبول..... 222
- ثالثاً: شرط إعفاء الساحب والضامن الاحتياطي من ضمان الوفاء..... 222
- رابعاً: اشتراط الفائدة..... 223
- المبحث الثالث: أنواع الشيكات..... 223
- المطلب الأول: الشيك المسطر Chèque barré..... 223
- الفقرة الأولى: تعريف التسطير وطبيعته..... 223
- أولاً: تعريف التسطير..... 223
- ثانياً: طبيعة التسطير..... 224
- الفقرة الثانية: أنواع التسطير وآثاره..... 225
- أولاً: أنواع التسطير..... 225
- ثانياً: آثار التسطير..... 226
- المطلب الثاني: الشيك المعتمد Chèque certifié..... 227

- 227.....الفقرة الأولى: مفهوم الشيك المعتمد وإجراءاته
- 228.....الفقرة الثانية: آثار اعتماد الشيك
- 229.....المطلب الثالث: الشيك البريدي Chèque postal
- 229.....المطلب الرابع: شيك السفر Chèque de voyage
- 230.....الفقرة الأولى: مفهوم شيك السفر
- 230.....الفقرة الثانية: إجراءات شيك السفر
- 232.....الفصل الثالث: تداول الشيك
- 233.....المبحث الأول: شروط التظهير
- 233.....المطلب الأول: الشروط الموضوعية
- 233.....الفقرة الأولى: الشروط الموضوعية العامة
- 234.....الفقرة الثانية: الشروط الموضوعية الخاصة
- 234.....أولا: أن يكون التظهير ناجزا:
- 235.....ثانيا: أن يكون التظهير تاما:
- 235.....ثالثا: أن لا يصدر التظهير عن المسحوب عليه.
- رابعاً: أن يقع التظهير قبل إجراء احتجاج عدم الوفاء وقبل انتهاء أجل
التقديم.
- 235.....خامساً: عدم وجود شرط يمنع التظهير:
- 236.....المطلب الثاني: الشروط الشكلية
- الفقرة الأولى: يجب أن يقع التظهير كتابة على الشيك أو على ورقة
متصلة
- 236.....
- 237.....الفقرة الثانية: توقيع المظهر
- 238.....المبحث الثاني: أنواع التظهير

238	المطلب الأول: أشكال التظهير
238	الفقرة الأولى: التظهير الاسمي Endossement nominatif
238	الفقرة الثانية: التظهير للحامل Endossement au porteur
238	الفقرة الثالثة: التظهير على بياض Endossement en blanc
239	المطلب الثاني: أنواع التظهير بالنظر إلى آثاره
239	الفقرة الأولى: التظهير الناقل للملكية
240	أولاً: شروط تظهير الشيك الناقل للملكية:
240	ثانياً: آثار تظهير الشيك الناقل للملكية
242	الفقرة الثانية: التظهير التوكيلي للشيك
242	أولاً: شروط التظهير التوكيلي للشيك
242	ثانياً: آثار التظهير التوكيلي للشيك
244	الفصل الرابع: الوفاء بقيمة الشيك
244	المبحث الأول: أحكام الوفاء
244	المطلب الأول: القواعد الخاصة بأداء الشيك
244	الفقرة الأولى: تقديم الشيك للوفاء
247	الفقرة الثانية: الوفاء بقيمة الشيك
250	المطلب الثاني: التعرض على الوفاء
251	الفقرة الأولى: حالات التعرض على الوفاء
251	أولاً: فقدان الشيك
252	ثانياً: سرقة الشيك
252	ثالثاً: الاستعمال التديممي للشيك
252	رابعاً: تزوير الشيك

- خامساً: الحكم على الحامل بالتسوية أو التصفية القضائية 252
- الفقرة الثانية: إجراءات التعرض على الوفاء 252
- الفقرة الثالثة: آثار التعرض على الوفاء 253
- الفصل الخامس: رفض الوفاء بالشيك 256
- المبحث الأول: الرجوع بسبب عدم الوفاء 256
- المطلب الأول: إجراءات الرجوع الصرهي 257
- الفقرة الأولى: إقامة احتجاج عدم الوفاء 257
- الفقرة الثانية: توجيه الإخطار 261
- الفقرة الثالثة: دعوى الرجوع الصرهي 262
- المطلب الثاني: سقوط حق الرجوع الصرهي 263
- الفقرة الأولى: سقوط الحق بسبب الإهمال 263
- أولاً: حالات سقوط حق الحامل في الرجوع على الملتزمين 263
- ثانياً: آثار الإهمال 264
- 1- علاقة الحامل المهمل بالمسحوب عليه: 265
- 2- علاقة الحامل المهمل بالساحب: 265
- 3- علاقة الحامل المهمل بالمظهرين: 266
- 4- علاقة الحامل المهمل بالضامنين الاحتياطيين: 266
- الفقرة الثانية: سقوط الحق نتيجة التقادم 267
- أولاً: مدد التقادم الصرهي 267
- أ- دعوى الحامل ضد المظهرين والساحب والملتزمين 268
- ب- دعوى الحامل ضد المسحوب عليه 268
- ج- دعوى المظهرين ضد بعضهم البعض 268

- 268..... ثانياً: القواعد التي تحكم التقادم الصرهي
- 270..... المبحث الثاني: رفض الوفاء لعدم وجود المؤونة أو عدم كفايتها
- 270..... المطلب الأول: أركان جريمة إصدار شيك بدون مؤونة
- 270..... الفقرة الأولى: الركن القانوني
- 271..... الفقرة الثانية: الركن العادي
- 271..... أولاً: إصدار شيك
- ثانياً: إغفال الساحب توقيير المؤونة أو عدم قيامه بتوفيرها قصد الوفاء
بالشيك عند التقديم
- 272.....
- 273..... الفقرة الثالثة: الركن المعنوي
- 274..... المطلب الثاني: عقوبات جريمة إصدار شيك بدون مؤونة
- 274..... الفقرة الأولى: عقوبة الحبس والغرامة والتعويض
- 275..... الفقرة الثانية: المنع من إصدار الشيكات
- 275..... أولاً: المنع البنكي
- 277..... ثانياً: المنع القضائي
- 278..... المطلب الثالث: عقوبات أخرى صادرة في حق الساحب لأفعال مختلفة
- الفقرة الأولى: سحب الشيك دون ذكر مكان أو تاريخ إصداره أو ذكر تاريخ
غير حقيقي أو سحب شيك على غير مؤسسة
بنكية
- 278.....
- 279..... الفقرة الثانية: التعرض بصفة غير صحيحة
- 279..... الفقرة الثالثة: مخالفة المنع من إصدار الشيكات
- 281..... الباب الثاني: البطاقة البنكية
- 283..... الفصل الأول: أحكام البطاقة البنكية

- 283 المبحث الأول: مضمون البطاقة البنكية
- 283 المطلب الأول: تعريف البطاقة البنكية
- 285 المطلب الثاني: أنواع البطاقات البنكية
- 285 أولاً: بطاقة الأداء
- 286 ثانياً: بطاقة الائتمان Carte de crédit
- 287 ثالثاً: بطاقة السحب الآلي
- 288 رابعاً: بطاقة ضمان الشيكات
- 288 المبحث الثاني: ميكانيزمات الوفاء بالبطاقة البنكية
- 289 الفقرة الأولى: العلاقة بين البنك مصدر البطاقة وحاملها والتاجر
- 289 أولاً: علاقة مصدر البطاقة بحاملها
- 290 أ- التزامات البنك مصدر البطاقة
- 290 ب- التزامات حامل البطاقة
- 292 ثانياً: علاقة مصدر البطاقة بالتاجر
- 292 أ- حقوق والتزامات التاجر
- 293 ب- حقوق والتزامات مصدر البطاقة البنكية
- 294 الفقرة الثانية: علاقة حامل البطاقة بالتاجر
- 294 أولاً: التزامات التاجر اتجاه حامل البطاقة
- 294 ثانياً- التزامات حامل البطاقة البنكية اتجاه التاجر
- 295 الفصل الثاني: مسؤولية أطراف البطاقة البنكية
- المبحث الأول: المسؤولية المدنية المترتبة عن استعمال البطاقة البنكية
- 295 المطلب الأول: المسؤولية المدنية لمصدر البطاقة وحاملها

- 295 الفقرة الأولى: المسؤولية المدنية لحامل البطاقة
- 295 أولا: مسؤولية حامل البطاقة اتجاه البنك
- 296 أ- الالتزام باستعمال البطاقة البنكية في حدود المبلغ المتفق عليه
- 296 ب- الالتزام باستعمال البطاقة شخصيا
- 297 ج- الالتزام بإجراء التعرض في حالة سرقة البطاقة أو ضياعها
- 297 ثانيا: مسؤولية الحامل اتجاه التاجر
- 298 الفقرة الثانية: المسؤولية المدنية للبنك مصدر البطاقة
- 299 أولا: مسؤولية البنك اتجاه الحامل
- 299 1- التزام البنك في حالة ضياع أو سرقة البطاقة:
- 300 2- التزام البنك بالتوفاء:
- 300 ثانيا: مسؤولية البنك اتجاه التاجر
- 300 أ- التزام البنك بإخطار التاجر بالتعرض:
- 300 ب- التزام البنك بتوفاء قيمة الفواتير:
- 301 المطلب الثاني: المسؤولية المدنية للتاجر والغير عن استعمال البطاقة
- 301 الفقرة الأولى: المسؤولية المدنية للتاجر:
- 301 أولا: مسؤولية التاجر اتجاه البنك المصدر
- 301 1- الالتزام بقبول التوفاء بالبطاقة
- 302 2- الالتزام بالتحقق من صحة بيانات البطاقة
- 302 ثانيا: مسؤولية التاجر اتجاه حامل البطاقة
- 303 الفقرة الثانية: المسؤولية المدنية للغير:
- 304 المبحث الثاني: الحماية الجنائية للبطاقة البنكية

- المطلب الأول: الاستخدام غير المشروع للبطاقة البنكية من طرف حاملها 304
- الفقرة الأولى: إساءة استخدام البطاقة البنكية في مدة صلاحيتها 304
- أولاً: مسؤولية حامل البطاقة عن السحب من الجهاز مع وجود رصيد غير كاف 305
- ثانياً: مسؤولية حامل البطاقة عن الوفاء بمبلغ يتجاوز ما تم الاتفاق عليه 308
- الفقرة الثانية: سوء استعمال الخامل للبطاقة البنكية بعد إلغائها أو انتهاء مدة صلاحيتها 309
- أولاً: المسؤولية الجنائية للحامل عند استعمال البطاقة التي تم إلغاؤها 310
- 1-مسؤولية حامل البطاقة في مواجهة التاجر: 310
- 2-مسؤولية حامل البطاقة اتجاه مصدرها 312
- ثانياً: المسؤولية الجنائية للحامل عند استعمال البطاقة التي انتهت مدتها 313
- 1-مسؤولية حامل البطاقة المنتهية في مواجهة التاجر: 313
- 2-مسؤولية حامل البطاقة المنتهية في مواجهة مصدرها 314
- المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية للتاجر والغير 315
- الفقرة الأولى: المسؤولية الجنائية للغير 315
- الفقرة الثانية: المسؤولية الجنائية للتاجر 317
- لائحة المراجع 321
- الفهرس 320



في عالم المال والأعمال اليوم تعد وسائل الأداء والائتمان حجر الزاوية لنجاح الأفراد والمؤسسات على حد سواء. إذ تعتبر أدوات تمويل معترف بها دولياً، وتحظى بالثقة كأدوات تسمح بانتقال الأموال بين المتعاملين وهي أساس التجارة.

وسائل الأداء والائتمان التي نظمها المشرع المغربي والتي يطلق عليها الأوراق التجارية (الشيك- الكمبيالة- السند لأمر) تعد من أهم الأدوات المالية التي تضمن تنفيذ الالتزامات القانونية عموماً وتنفيذ الأحكام خصوصاً.

وفي عصرنا الرقمي، ونتيجة للتطور التكنولوجي والابتكار ظهرت وسائل أداء والائتمان حديثة تتماشى والتطور الذي عرفه المجتمع، وتتمثل خصوصاً في البطائق البنكية والشيك الإلكتروني والكمبيالة الإلكترونية، وهذا دون إغفال العملة الرقمية أو المشفرة التي يزداد يوماً بعد يوم التعامل بها دولياً.

وتعد عملة البيتكوين Bitcoin من أهم العملات الرقمية المستعملة عالمياً، والمغرب هي سنة 2023 احتل المرتبة 13 على المستوى الدولي ضمن 20 بلداً استعمالاً لهذه العملة الرقمية بالرغم من منع السلطات المغربية امتلاك هذه العملة وكذا المتاجرة فيها commerce de crypto monnaie.

لكن بالرغم من تطور وسائل الأداء والائتمان تبقى الوسائل التقليدية الركيزة الأساسية التي تدعم استقرار المعاملات التجارية والمدنية على حد سواء.

يهدف هذا الكتاب من خلال دراسة الحالات والتحليل العميق إلى تحديد المفاهيم الأساسية لوسائل الأداء ووظيفتها (الشيك، والبطاقة البنكية) وكذا لوسائل الائتمان (الكمبيالة والسند لأمر) ودورها في تمكين الأفراد والشركات من الأموال لتحقيق أهدافهم المالية والاستثمارية.

